

# قرار رئيس هيئة مصر العربية

رقم ١٢٤ لسنة ١٩٨٣

بالإضافة إلى ميزانه دمياط الجديدة إلى الجدولين رقمي ٢ ، ٣ الملحقين

بـالـقـانـونـ رـقـمـ ٢٤ لـسـنـةـ ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ،  
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتعويضات ورسوم  
الموانئ والمتأثر والرسوم والمكتوب .

وعل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٤٦ لسنة ١٩٨٠ في شأن مشروع مينا دمياط الحدد ،

فَرَرْ

(المادة الأولى)

يضاف مبناءً دعياً طالبًا الحدود الموضحة بالبيان المرفق إلى الموانئ الواردة بكل من الجداولين رقمي (٣٦٢) الملحقين بقانون رسوم الإرثاد والتعويضات ورسوم الموانئ والمنائر والرسو والمكوث الصادر بالقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

## (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ المحرم سنة ١٤٠٤ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٨٣)

حسنی مبارک

## بيان بحدود مبناء دمياط المحدد

• 111 •

دبياط الجديدة .. خطي وهمي يصل بين نهايتي حاجزى  
الأمواج الخارجيين الشرقي والغربي